

الأولي والمختار للعصر من آخر العامة الثانية
إلى الاصفر وضروريهما إلى الغروب والمختار
للمغرب قد ما صلى فيه بشر وطها والمختار
للعشاء من مفيب السفق إلى ثلث الليل الأول
وضروريهما إلى طلوع الفجر والمختار للصبح
من الفجر إلى الاصفر وضروريه إلى طلوع
الشمس والقضاي لجميع ما وراذلك ومن
آخر الصلاة حتى خرج وقتها فعليه ذنب
عظيم لما ان يكون ناسيا او نايما ولا يصلي
نافلة بعد صلاة الصبح إلى ارتفاع الشمس
وبعد صلاة الصبح العصر إلى صلاة المغرب
ونعم

9
وبعد الفجر الروح الا الروح للنائم عنه وعند
جلوس الامام علي المنبر في الجمعة وبعد الجمعة
حتى تخرج من المسجد فصل في شروط الصلاة
طهارة لحدث وطهارة لخبث من البدن والنسب
والمكان وسرة العورة واستقبال القبلة وترك
الكلام وترك الافعال الكسيرة وعورة الرجل
ما بين السرة والركبة والمرأة كلها عورة
ما عري الوجه والعمير ونكراه الصلاة في
السراويل لما ان يكون فوقه شيء ومن
تبخس ثوبه ولم يجد ما يفضله او لم يكن
عقد ما يلبس حتى يفضله او خاف خروج